



المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٤/١٦/٢٨٠٩ وتاريخ ١٤٣٤/٥/٤هـ المتضمن الإشارة الى خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٣٣٧٩ وتاريخ ١٤٣٤/٤/٢٢هـ المشار فيه إلى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم (١٠٤) وتاريخ ١٤٣٤/٤/٨هـ على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية التشيك لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل والمصادق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م/١٧) وتاريخ ١٤٣٤/٤/١٢هـ.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية سوف تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ٢١ جمادى الآخرة ١٤٣٤هـ الموافق ١ مايو ٢٠١٣م ، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثامنة والعشرين من الاتفاقية ، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي :

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع ، تطبق على المبالغ المدفوعة أو المستحقة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٤م.
- ٢- فيما يتعلق بالضرائب المفروضة على الدخل تطبق على السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٤م.

وطلبت المصلحة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك. علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة. لذا أمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا ،،،

الأمين العام


د. أحمد بن عبدالله المغامس